



تتطلب عملية تأسيس الشركات في المنطقة الحرة برأس الخيمة تحديد رخصة الأعمال، والشكل القانوني للشركة، ووجود منشأة لمزاولة النشاط. يمكن اختيار أحد الخيارات التالية:

رخصة أعمال	رخصة تجارية	رخصة استشارية / خدمات
	تجارة عامة	رخصة صناعية
كيان قانوني	مؤسسة منطقة حرة (كيان تجاري جديد تعود ملكيته لرجل أعمال واحد)	شركة منطقة حرة (كيان تجاري جديد تعود ملكيته لمجموعة تتراوح من 2 - 5 شركاء)
	فرع شركة محلية	فرع شركة أجنبية
المرافق	مكتب نموذجي (9م ²)	مكتب مشترك (ضمن مركز الأعمال)
	مكتب تنفيذي مستقل (25م ²)	مستودع (205 و 416م ²)
	مكاتب مفتوحة (ابتداءً من 124م ²)	أرض للتطوير (للمشاريع الصناعية)

تراخيص المنطقة الحرة برأس الخيمة

النوع	الأنشطة التي تغطيها الرخص	عدد الأنشطة المسموح بمزاومتها	زمن الإصدار
تجارية	استيراد، تصدير، توزيع، تخزين البضائع	منتجان مختلفان كحد أقصى أو سبعة منتجات متشابهة من فئة واحدة	2 - 3 أيام
تجارة عامة	استيراد، تصدير، توزيع، تخزين البضائع	نشاطات مختلفة	2 - 3 أيام
استشارات / خدمات	جميع الأنشطة الاستثمارية مثل إدارة الأعمال، والتسويق، والتعليم، والاستشارات الصناعية	نشاطان استشاريان مختلفان	2 - 3 أيام
صناعية	استيراد المواد الخام، وتصنيعها، ومعالجتها، وتجميعها، وتغليفها، ومن ثم تصدير المنتجات النهائية	خط انتاج واحد	2 - 3 أسابيع

الفترات الواردة أعلاه هي فترات تقديرية فقط.

المعلومات الأساسية حول رخص الأعمال

ينبغي على المتقدمين للحصول على رخص الأعمال معرفة النقاط التالية عند تقديم الطلبات:

- يتعين على جميع الشركات التي ترغب بالعمل انطلاقاً من المنطقة الحرة برأس الخيمة استصدار رخصة أعمال معروفة باسم رخصة تجارية. تكون رخصة الأعمال محددة بفترة زمنية معينة لمزاولة النشاط سواء كان تجارياً، أو استشارياً، أو صناعياً داخل المنطقة الحرة
- الشركات المرخصة من قبل هيئة المنطقة الحرة برأس الخيمة لا تملك الحق في مزاولة أي نشاط مباشر في السوق المحلية، ويلزمها لذلك تعيين وكيل محلي تتعامل من خلاله مع السوق المحلية لأنشطتها التجارية داخل دولة الإمارات العربية المتحدة. تسري صلاحية الرخصة لمدة سنة واحدة من تاريخ إصدارها، ويجب تجديدها بصورة سنوية
- يجب تقديم تقارير مراجعة الحسابات وتعد شرطاً لازماً لتجديد رخص الأعمال
- تخضع كافة الأسعار لمراجعات دورية، وسيتم إبلاغ الشركات المرخصة بهذه المراجعات عند تجديد رخصة الأعمال الخاصة بها

راجع قسم الرسوم بخصوص رسوم الترخيص أو زيارة موقعنا الإلكتروني على العنوان التالي: www.rakftz.com

الكيانات القانونية

يمكن لأي شركة أو فرد يرغب بمزاولة أي نشاط في المنطقة الحرة برأس الخيمة التسجيل ضمن أحد الأشكال القانونية الأربعة التالية:

المنشآت الجديدة	◀ مؤسسة منطقة حرة ◀ شركة منطقة حرة	كيان تجاري جديد يمتلكه مالك واحد كيان تجاري جديد تعود ملكيته لمجموعة تتراوح من 2 - 5 شركاء
فرع لشركة قائمة	◀ فرع شركة محلية ◀ فرع شركة أجنبية	شركة تابعة تعتبر قانوناً جزءاً من شركة مقرها داخل الدولة يجب ألا يقل عمر الشركة الأم عن سنة مع قابلية فتح فرع لها شركة تابعة تعتبر من الناحية القانونية جزءاً من شركة مقرها خارج الدولة يجب ألا يقل عمر الشركة الأم عن سنة مع قابلية فتح فرع لها

معلومات هامة

تسلط الملاحظات الواردة أدناه الضوء على الخطوط العامة والمعلومات الأساسية التي سيتم أخذها بعين الاعتبار خلال عملية التسجيل. يرجى مراجعة قواعد ونظام المنطقة الحرة برأس الخيمة للإطلاع على مزيد من التفاصيل.

- بالنسبة لمقدم الطلب الذي يحمل تأشيرة إقامة في دولة الإمارات العربية المتحدة، يتعين عليه تقديم خطاب عدم ممانعة من كفيله الحالي لتأسيس شركة في المنطقة الحرة برأس الخيمة.
- على مقدمي الطلب الراغبين بالحصول على رخصة استشارية، تقديم شهادة المؤهلات الأكاديمية والخبرات المهنية المتعلقة بمجال النشاط الذي يرغبون بمزاولته في المنطقة الحرة برأس الخيمة.
- تسري صلاحية رخصة العمل لمدة سنة واحدة، ويجب على الشركة المرخص لها بالعمل تجديد ترخيصها أو التقدم بطلب للإلغاء تسجيلها رسمياً تفادياً لغرض أي غرامات وعقوبات عليها.
- تسري صلاحية التراخيص ضمن المنطقة الحرة برأس الخيمة فقط، لا ينبغي على العملاء العمل برخصة الأعمال من خارج المنطقة الحرة برأس الخيمة.
- يرجى من كافة الشركات، خلال مرحلة التجديد، تقديم تقارير مراجعة الحسابات التي تعدها شركات التدقيق المسجلة في دولة الإمارات العربية المتحدة (قائمة شركات التدقيق متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.rakftz.com)
- يمكن تعديل تراخيص العمل من خلال تقديم طلب، مع الحصول على الموافقات اللازمة ودفع الرسوم المتعلقة.
- تقوم المنطقة الحرة برأس الخيمة بعمليات تفتيش للشركات بشكل منتظم لتقييم مستوى نشاطها.
- يحدد منح الموافقة على التأشيرات وتجديد رخص الأعمال على مستوى نشاط وحجم عمليات الشركة و موافقة السلطات المختصة.
- لا يسمح بتأجير المنشآت من الباطن.
- يجب على الشركات الحاصلة على التراخيص الإمتثال للقوانين الجمركية المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة.